أبا بكر وعليا Bهما فأذنوا لأصحاب العهد أن يأمنوا أربعة أشهر وهي الأشهر الحرم ولا عهد لهم .

قال وهي الحرم من أجل أنهم أمنوا فيها حتى يسيحوا فيها فأذن للناس كلهم إن لم يؤمنوا فنسخ ا جل ذكره ببراءة في قوله إلا الذين يصلون إلى قوم بينكم وبينهم ميثاق إلى قوله فما جعل ا لكم عليهم سبيلا ونسخت قوله لا ينهاكم ا عن الذين يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم فنسخ ذلك كله ببراءة .

وقال ا D انفروا خفافا وثقالا فأوجبت هذه الآية على الأمة الجهاد وقال ابن عباس فنسخها قوله وما كان المؤمنون لينفروا كافة فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة قال ابن عباس فتنفر طائفة وتمكث طائفة مع النبي عليه السلام والماكثون